

# دليل الممارسات و عدم التمييز

## لكلية التمريض جامعة بنها

### اعداد

فريق معيار القيادة والجودة

كلية التمريض

جامعة بنها

منسق المعيار

أ.م. د/ سماح السيد غنيم

نائب مدير وحدة ضمان الجودة

أ.د/ خديجة سعيد محمد

د/ سماح

مدير وحدة ضمان الجودة

أ.د/ باسمة ربيع عبد الصادق

عميد الكلية

د/ هالة مروءة مصطفى راغب





## محتوى الدليل

رقم الصفحة	المحتوى
٤	تمهيد (مقدمة)
٧:٥	العمارات العادلة و عدم التمييز بين أفراد أسرة الكلية
١٠:٨	آلية ضمان العدالة و عدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس والعاملين والطلاب
١١	آلية اتخاذ الاجراءات / القرارات التصحيحية لمعالجة أي ممارسات غير عادلة
١٣-١٢	ميثاق حقوق الملكية الفكرية
١٤-١٣	آلية توزيع طلاب الدراسات العليا على النقاط البحثية للقسم العلمي
١٤	تلقي الشكاوى والمقترحات والبت فيها
١٦-١٥	طرق التعامل مع شكاوى ومقترحات الطلاب
١٧	تجنب تضارب المصالح
٢١:١٨	المصداقية والأخلاقيات
٢٢-٢١	آليات تعديل ميثاق شرف المعلم الجامعي
٢٢-٢٢	آلية التظلم من النتائج
٢٤-٢٣	التزامات الطالب الجامعي
٢٤	المراجع



## تمهيد (مقدمة):

تحرص الكلية على تطبيق قواعد محددة لضمان العدالة وعدم التمييز وحماية حقوق الملكية الفكرية في ممارستها سواء بين الطالب أو أعضاء هيئة التدريس أو العاملين وتسعى إلى الالتزام بالمصداقية والأخلاقيات في جميع سياساتها وتعاملاتها وقراراتها وإيجاد طرق للتعامل مع شكاوى ومقترنات الطلاب وتجنب تضارب المصالح بين الأطراف المختلفة.



المسارسات العادلة و عدم التمييز بين الفراد  
أسرة الكلية

**أولاً: عضو هيئة التدريس وإدارة الكلية والعاملين:**

الممارسات العادلة وعدم التمييز بين عضو هيئة التدريس وإدارة الكلية والعاملين بها تتطلب الالتزام بما يلي:

١. يعمل على أن تكون علاقته مع أفراد الإداره في نطاق من الاحترام المتبادل والحفاظ على التقاليد الجامعية.
٢. يعمل على تيسير سبل التواصل مع الإداره لخلق مناخ من الترابط والتآلف يحفز الجميع على التعاون وبذل الجهد إلى أحسن النتائج.
٣. يعمل على الالتزام بإجراءات الشفافية والديمقراطية في اتخاذ القرارات وعدم الانفراد بالسلطة.
٤. يحترم أوقات العمل وتحث مرؤسيه من العاملين بالالتزام بأوقات العمل الرسمية وإنجاز ما يوكل إليهم من أعمال على الوجه الأمثل.
٥. عدم استغلال موقعه الوظيفي أو منصبه القيادي في الحصول على امتيازات من أي نوع أو ممارسة الضغوط على المرؤسين بأي شكل من الأشكال.
٦. مراعاة الشفافية في التعامل مع مرؤسيه وعدم التفريق بينهم على أساس الجنس أو اللون أو العقيدة أو أي معايير غير عادلة.
٧. احترام كافة القوانين واللوائح واتخاذ السبل الشرعية في التعبير عن الرأي مع احترام الرأي

**الأخ**

المسوحة ضوئيا بـ CamScanner



.٨. أن ينتهج في عمله النقد الذاتي المستمر كما يقبل النقد من الإدارة.

.٩. أن يكون انتقاده للأخرين مبنيا على الموضوعية.

#### ثانياً: عضو هيئة التدريس وزملاه المهنة:

تتمثل الممارسات العادلة بين أعضاء هيئة التدريس وزملاه المهنة في الحرص على ما يلي:

١. عدم التمييز بين الزملاء (على أساس الدين أو اللون أو الجنس أو الانتماءات الحزبية) أو التسبب في إهراجهم.

٢. احترام حقوق الزملاء في الملكية الفكرية، وتبادل الأراء، والنقد العلمي البناء.

٣. على رؤساء الأقسام أو من يتولى مهام قيادية الحرص على توزيع المهام بمختلف توجهاتها على الجميع توزيعاً عادلاً.

٤. احترام الرأي الآخر وتقبّله وانتهاج الأسلوب الرافي في الحوار مع الاختلاف في وجهات النظر.

٥. توزيع طلاب الدراسات العليا على أعضاء هيئة التدريس توزيعاً عادلاً.

٦. عدم ممارسة أي ضغوط على أفراد الهيئة المعاونة لاختيار موضوع بحث معين أو عضو هيئة تدريس محدد.

٧. إذا تعرض أي عضو هيئة تدريس لأي ممارسات غير عادلة عليه التوجّه للقنوات الشرعية بعرض شكواه، وله حق التظلم من نتيجة البت في الشكوى.

٨. في حالة وجود شبهة تضارب مصالح (شبهة منفعة بين مؤلفين في بحث) يجب التنويه عن تضارب المصالح في شكل تعليق في مشروع البحث وتوضيح الصورة بكل المصداقية والشفافية.

٩. يجب على عضو هيئة التدريس عدم الانفراد بالسلطة، وأن يتبع إجراءات الشفافية والديمقراطية.

١٠. عدم التعدي على الحريات الشخصية للأخرين.



### ثالثاً: عضو هيئة التدريس والطلاب:

تحضر الممارسات العادلة و عدم التمييز بين عضو هيئة التدريس والطلاب فيما يلي:

١. عدم التمييز بين الطلاب على أساس الدين أو اللون أو الجنس أو الانتماء الثقافي أو المستوى الاجتماعي.
٢. عدم التمييز بين الطلاب سواء في العطاء أو التعامل أو التقييم.
٣. عدم التدريس أو الاشتراك في أي مهام بحثية أو أعمال كنترول عند وجود أحد الأقارب (حتى الدرجة الثالثة) بين الطلاب.
٤. يحب أن يتم توزيع الطلاب في المرحلة الدراسية الواحدة على التخصصات المختلفة طبقاً لمعايير محددة ومعلنة، وبدون أي استثناءات قد تضر بفرد أو مجموعة.
٥. يحب وضع قواعد مرتقة ومعلنة لاختبار الطلاب الذين يتم إشراكهم من قبل الكلية في أي أنشطة داخلية أو خارجية، أو أي مشاركة تتضمن أية امتيازات أو حواجز أو جوانز.
٦. يحب الإعلان عن أسماء الطلاب الذين تم منحهم جوانز (عينية أو مادية) مع توضيح مبررات الحصول عليها لأقرانهم من الطلاب.
٧. عدم منع أي طالب من ممارسة حقه سواء في الترشح أو في اختيار من يرشحه في حرية تامة وبدون أي ضغوط أو ممارسات غير عادلة.
٨. يجب الإعلان منذ بداية العام الدراسي عن طرق التقويم المختلفة، وتوزيع الدرجات، ولا يسمح بتتعديل ما تم الاتفاق عليه بواسطة أي فرد أو قسم إلا بعد إعلان المبررات الحتمية التي أدت إلى ذلك.
٩. يجب منح الطالب الحرية في إبداء رأيه على كل المستويات دون قهر أو ممارسة أي ضغوط عليه طالما يحافظ على التقاليд الجامعية المتعارف عليها.



١٠. عند تعرض الطالب لأي ممارسات غير عادلة، يجب أن يتقدم بشكواه عن طريق مكتب الشكاوى، وعلى الجهات المعنية فحص جميع الشكاوى بنفس الدرجة من الاهتمام دونما تمييز.

الى ضمان العدالة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس والعاملين والطلاب

تحرص الكلية على ضمان العدالة وعدم التمييز سواء بين الطالب أو أعضاء هيئة التدريس أو العاملين وذلك من خلال:

#### أولاً: بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس ومعاونיהם

- ١- العدالة في توزيع الاشراف على الرسائل العلمية والابحاث طبقاً للتخصص الدقيق ثم التخصص العام ثم الأقدمية.
- ٢- يتم توزيع ساعات التدريس التي يحددها مجلس كل قسم في بداية كل فصل دراسي بالتساوي بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة الذين يشتغلون في نفس الدرجة العلمية مع مراعاة الحد الأقصى لكل درجة وفقاً للقوانين واللوائح المنظمة لذلك.
- ٣- العدالة في توزيع أعباء التدريس والإشراف على العملية التعليمية على السادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بطريقة متكافئة بما يتناسب مع تخصص كل منهم وما تقره اللوائح الجامعية.
- ٤- الالتزام بآلية توزيع طلاب الدراسات العليا على النقاط البحثية تأسيساً على الخطة البحثية التي وافق عليها مجلس القسم سابقاً.
- ٥- يتم توزيع المكافآت والحوافز على السادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بما يتفق مع كفاءة وجودة أداء كل منهم وطبقاً للقوانين واللوائح.
- ٦- العدالة في ترشيح جميع اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة للمؤتمرات والندوات والبعثات والمنح الدراسية والمهام العلمية والأنشطة المختلفة في إطار تخصصاتهم من خلال وضع ضوابط ومعايير للاختيار والإعلان عن تلك المعايير لهم.
- ٧- يتم تخصيص مكافآت إضافية طبقاً للكفاءة والجهد المبذول في العمل.



٨- اعطاء الحق للسادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهما في التقدم بالمقترنات والشكاوى الخاصة بهم واعلامهم والبت فيها.

### ثانياً : بالنسبة للعاملين:

١- يتم تقييم أداء العاملين واعداد تقارير الكفاءة بموضوعية ويكون من حق العامل التظلم في نتيجة التقييم أمام الجهة الأعلى.

٢- يتم ترقية العاملين بين الادارات الأعلى طبقاً للمعايير التي وضعتها الكلية في هذا الشأن وفي ضوء القوانين المنظمة لذلك.

٣- يتم نقل أو توزيع العاملين على الادارات المختلفة وفقاً لرغباتهم ولتخصص كل منهم إذا كان ذلك لا يتعارض مع مصلحة العمل داخل هذه الادارات.

٤- يتم توقيع نفس الجزاء على نفس المخالفة على كل العاملين المخالفين بغض النظر عن شخصياتهم.

٥- يتم توزيع المهام واعباء العمل بين العاملين داخل الادارة الواحدة بالتساوي كل حسب تخصصه.

٦- العدالة في الترشيح للتترقيات والحوافز ومنح مكافآت اضافية للعاملين طبقاً للكفاءة والجهد المبذول.

٧- يتم الاعلان عن نتائج تقييم العاملين حتى يتمكن من التظلم في حالة عدم وجود موضوعية في التقييم.

٨- اعلام العاملين بالتوصيف الوظيفي الخاص بهم عن طريق اعداد دليل لكل قسم بالكلية.

٩- اعطاء الحق للعاملين بالتقدم بالمقترنات والشكاوى الخاصة بهم واعلامهم بأليه التقدم بها.

### ثالثاً : بالنسبة للطلاب:

١- يتم اتاحة مصادر المعرفة بالكلية لجميع الطلاب من خلال إعداد "دليل للطلاب" يوزع عليهم في بداية العام الدراسي موضح به كافة الحقوق والواجبات للطالب..

٢- يتم توزيع المنح والاعانات المالية على الطالب غير القادرين وفقاً للظروف الاجتماعية لكل منهم.



- ٣- يتم توحيد الأسلوب المتبعة في التقييم لكافة الطلاب الذين يشتركون في نفس المقرر.
- ٤- يتم اعلان نتيجة الطلاب في نفس الفرقة في توقيت واحد مع عدم السماح بتسريب النتيجة لبعض الطلاب قبل اعلانها للجميع.
- ٥- مشاركة الطلاب في وضع جداول الامتحانات حسب رغباتهم.
- ٦- لكل الطالب الحق في التظلم ضد أي قرار أو اجراء يرون أنه غير منصف أو متحيز.
- ٧- عدم محاباة بعض الطلاب على حساب البعض الآخر وعدم التمييز بين الطلاب حسب الاهواء الشخصية.
- ٨- عدم التمييز بين الطلاب في الانشطة الطلابية مثل (التبادل الطلابي- المعسكرات- القوافل الطبية- مكافئات التميز) وذلك من خلال وضع معايير محددة وواضحة للاختيار والاعلان عنها سواء في لوحة الاعلانات الخاصة بالطلاب او رفعها على الموقع الإلكتروني الخاص بالكلية.

### إجراءات تصحيح الممارسات غير العادلة

- تلتزم المؤسسة باتخاذ قرارات تصحيحية تجاه أي ممارسات غير عادلة.
- تلتزم المؤسسة بالاعلان عن القرارات المتعلقة بتصحيح أي ممارسات غير عادلة.
- تلتزم المؤسسة بوضع خطة فورية لتصحيح المسارات غير العادلة فور اكتشافها مثل (تشكيل اللجان الاستشارية المنبثقة من مجلس الكلية - توزيع الاعباء التدريسية - الحوافز والمكافآت - اساليب التعليم - ادوات التقويم) وتفعل الكلية القرارات التي اتخذت لتصحيح المسارات غير العادلة، وتستفيد من التغذية الراجعة الواردة من المستفيدين من القرارات التي اتخذت لتصحيح المسارات غير العادلة.



## آلية اتخاذ الاجراءات / القرارات التصحيحية لمعالجة أي ممارسات غير عادلة

١. تلتزم ادارة الكلية بالمصداقية والاخلاقيات المهنية في سياساتها وتحرص على تطبيق قواعد محددة لضمان العدالة وعدم التمييز وحماية حقوق الملكية الفكرية في ممارساتها.
٢. يقوم المراجعون الداخليون في فريق ادارة المراجعة الداخلية بالكلية، كجزء من اعبيائهم، بابلاغ رئيس مجلس القسم عن أي تجاوزات أو ممارسات غير عادلة أو حالات عدم الالتزام بأخلاقيات المهنة داخل القسم.
٣. يقوم رئيس مجلس القسم بابلاغ إدارة الكلية عن وقائع التجاوزات التي تصله من المراجعين الداخليين.
٤. تحيل إدارة الكلية وقائع الممارسات الغير العادلة وحالات عدم الالتزام بأخلاقيات المهنة المبلغ عنها إلى لجنة القيم بالكلية لدراستها والوقوف على اسباب وقوعها واقتراح الحلول المناسبة لها والوسائل التي تحول دون تكرارها.
٥. تقوم ادارة الكلية بعد توصية لجنة القيم، باتخاذ القرارات أو الاجراءات التصحيحية الازمة تجاه أي ممارسات غير عادلة والاعلان عنها بما يتفق مع قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.



## ميثاق حقوق الملكية الفكرية

يجب أن يلتزم أعضاء هيئة التدريس ومعاونيه والإداريين والطلاب بحقوق الملكية الفكرية والنشر، وذلك من خلال النقاط التالية كل في مجاله :

١. يلتزم أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بعدم الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية للغير ، سواء عند إعداد الرسائل والبحوث العلمية أو تأليف وإعداد الكتب الجامعية أو عند الإشراف على الرسائل العلمية ، والحرص عند الاقتباس أن يكون (محدودا) أن ينسب لصاحبها بشكل واضح في متن الرسالة أو البحث وفي المراجع .
٢. يتربى على الالتزام السابق عدم نسخ فصول من كتب أو بحوث قام آخرون بتقاديمها للترقية أو النشر العلمي ونسبتها لشخص لم يقم بالتأليف أو الترجمة أو الإعداد .
٣. يلتزم أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة باحترام العقوبات القانونية التي تترتب على الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية للغير والتي يحددها قانون تنظيم الجامعات
٤. يلتزم إداريون الكلية خاصة العاملين بمكتبة الطالب ومكتبة الدراسات العليا بتوسيعية المترددين على المكتبات بالعواقب المترتبة على الإخلال بحقوق الملكية الفكرية والنشر ويلتزمون بعدم السماح بنسخ البحوث أو الرسائل العلمية الموجودة بالمكتبة إلا بإذن كاتبي من المؤلف أو الباحث أو المسؤولين بالمكتبة .
٥. يلتزم العاملون بإدارة الشئون القانونية بتنفيذ الشق المتعلق بمخالفة قواعد النشر العلمي والعقوبات المترتبة عليه.
٦. يلتزم العاملون بإدارة الدراسات العليا بالكلية بتنفيذ اللوائح الخاصة بحقوق النشر العلمي والتأليف لطلاب الدراسات العليا.
٧. تلتزم أسرة تحرير مجلة التصميم الدولية بتوسيعية أعضاء هيئة التدريس ومعاونيه بقواعد النشر العلمي وأن تبصّرهم بعواقب مخالفتها والتحقق من أن البحث المقدمة للنشر هي بحوث أصلية تخص المتقدمين بها ، وليس منقوله أو مقتبسة بكمالها من أعمال مؤلفين آخرين ، وأن تستخدم وسائل متعددة للتحقيق من ذلك .
٨. يلتزم طلاب الدراسات العليا بالأمانة العلمية عند إعداد البحوث المطلوبة منهم في مقررات الدبلوم الخاصة أو مقررات الماجستير والدكتوراه وأن تكون البحث أصليه ومن اعدادهم



وليس مقتبسة في كثيرون من الآخرين وفي حالة الاقتباس ينبغي  
الإشارة إلى المصدر بصورة واضحة.

٩. يلتزم طلاب الكلية بمراعاة حقوق الملكية الفكرية للأخرين سواء عند الإطلاع في المكتبة أو  
عند دخولهم للمواقع الإلكترونية وعدم نسخ أعمال الآخرين ونسبتها لأنفسهم دون وجه حق ،  
والالتزام بالأبعاد القانونية المترتبة على مخالفته ذلك.

### النقطة توزيع طلاب الدراسات العليا على النقاط البحثية للقسم العلمي

١. في بداية العام الدراسي يرسل السيد الأستاذ الدكتور / وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث خطاباً إلى السادة رؤساء الأقسام العلمية يطلب منهم إرسال الخطة البحثية للقسم موضحاً بها الموضوعات المقترحة للتسجيل لطلبة الماجستير والدكتوراه.
٢. يطلب الأستاذ الدكتور / رئيس مجلس القسم العلمي من السادة الأساتذة وأساتذة المساعدين الذين يرغبون في الإشراف على رسائل الماجستير والدكتوراه أن يحدد كل منهم نقطة بحثية واحدة لطلبة الماجستير وأخرى لطلبة الدكتوراه.
٣. يقوم الأستاذ الدكتور / رئيس مجلس القسم بتجميع النقاط البحثية وإعداد قائمه بالخطة البحثية للقسم في العام الدراسي لطلبة الماجستير والدكتوراه (كل على حدة).
٤. يقوم الأستاذ الدكتور / رئيس مجلس القسم بإرسال هذه القائمة إلى وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث لاعتمادها.
٥. يقوم الأستاذ الدكتور / وكيل الكلية بارسال القائمة بعد اعتمادها إلى رئيس مجلس القسم مرة أخرى لإعلانها للطلبة.
٦. يقوم الأستاذ الدكتور / رئيس مجلس القسم بإعلان الخطة البحثية للقسم في لوحة الإعلانات المخصصة لشئون الدراسات العليا لكي يطلع عليها طلبة الماجستير والدكتوراه.
٧. يختار كل طالب بمحض إرادته النقطة البحثية التي يرغب في دراستها ويبدى رغبته للأستاذ الدكتور / رئيس مجلس القسم الذي يقوم بدوره بتوجيهه الطالب إلى الأستاذ المشرف مقترح هذه النقطة والمشرف مطلق الحرية في قبول الطالب وذلك حسب إمكانيات الطالب ومتطلبات النقطة البحثية. أما بالنسبة للهيئة المعاونة فيمكن اختيار النقاط البحثية تبعاً لما يراه مجلس القسم وذلك لسد العجز في بعض التخصصات بالأقسام. ويجب الأخذ في الاعتبار أن نقاط البحث التي



يختارها طلبة الدراسات العليا من العاملين بالمؤسسات تخدم أماكن أعمالهم ولو كانت من خارج الخطة وذلك إذا لزم الأمر.

٨. عندما يختار أكثر من طالب نفس النقطة البحثية في نفس الوقت يقرر القسم العلمي المعايير الواجب مراعاتها في هذه الحالة.

٩. يتقدم المشرف على الطالب بطلب إلى رئيس مجلس القسم لتحديد ميعاد لعمل سيمينار يعرض فيه الطالب الموضوع المقترح للبحث. ويتم الإعلان عن السيمينار بالقسم.

١٠. عند تسجيل النقطة البحثية لرسالة الماجستير أو الدكتوراة يجب الأخذ في الاعتبار أنه لا يجوز أن يقوم بالإشراف على الرسالة مشرف واحد فقط وذلك حسب لائحة الكلية للدراسات العليا.

١١. يجب مراعاة الالتزام بتطبيق قوانين الجامعة عند سفر أحد الأساتذة المشرفين إلى الخارج.

١٢. قبل تقديم الرسالة وتشكيل لجنة الحكم بالأقسام يقوم الطالب بعرض سيمينار عن أهم النتائج التي توصل إليها في بحثه.

### تلقي الشكاوى والمقترنات والبت فيها

تعنى الكلية كافة أعضائها بالمعارضات الآتية:-

١. من حق المتقدم بالشكاوى (الطلاب - أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة - العاملين) ان يتقدم بالشكاوى عند تعرضه لأى مشكلة متعلقة بالخدمات المقدمة بالكلية وذلك من خلال وضع صناديق الشكاوى في أماكن متفرقة بالكلية.

٢. وضع اليات للتحقيق في الشكاوى واعلام جميع الفئات المستهدفة بها.

٣. تخصيص لجان لفحص الشكاوى واتخاذ الاجراءات المناسبة لحل المشكلة.

٤. اعلام المتقدم بالشكاوى بنتيجة الرد على الشكاوى المقدمة وذلك خلال اسبوعين من تاريخ التقدم بالشكاوى.

٥. مناقشة المقترنات والبت في امكانية تنفيذها من خلال مجلس الكلية.



## طرق التعامل مع شكوى واقتراحات الطلاب

١. يتم تشكيل لجنة لتلقي وفحص شكاوى الطلاب برئاسة إحدى أعضاء هيئة التدريس وعضو هيئة تدريس آخر من كل قسم علمي على أن تعرض الحالات التي ترد إليها للإحاطة أو اتخاذ الإجراء المناسب على لجنة التعامل مع شكاوى الطلاب بصفة دائمة وشهرياً وتكون لديها مهام محددة.
٢. وضع الشكوى في صناديق الشكاوى والاقتراحات بالكليات وأماكن تواجد الطلاب بمجرد حدوث المشكلة، ويقترح أن توزع ثلاثة صناديق بكل كلية تبعاً لمساحتها.
٣. إرسال أي شكوى أو اقتراح واستفسار من خلال صفحة الشكاوى والاقتراحات الخاصة بالموقع الإلكتروني للجامعة.
٤. يتم فتح صناديق الشكاوى وتجميع الشكاوى أسبوعياً.
٥. جمع الشكاوى من البريد الإلكتروني أسبوعياً.
٦. يتم إرسال الشكوى إلى من يعنيه الأمر بمجرد ورودها من الطالب.
٧. يتم الفحص والبت في كل المشاكل التي يمكن التعامل معها بصورة ودية أو رسمية مع مراعاة السرية الكاملة للشكوى وسرعة البت في الشكوى.
٨. تلتزم المؤسسة بالمصداقية في الوعود المقدمة استجابة للشكاوى والاقتراحات المقدمة من الأطراف المختلفة والإعلان عن الإجراءات التي اتخذتها المؤسسة للرد عليها.
٩. الشكاوى التي تحتاج الرد من الأقسام العلمية تُرفع إلى رؤساء الأقسام ويكون الرد عن طريق لجنة معتمدة من قبل القسم ويفوض رئيس القسم بالتوقيع عليها حتى يتناسب سرعة الرد وتكون الشكوى سرية، أي يحتفظ باسم الطالب وبياناته لدى لجنة الشكاوى بكل كلية في ملفات خاصة مع مراعاة أن لا تزيد مدة الرد على الشكوى أكثر من خمسة عشر يوماً.
١٠. في حالة تعذر حل الشكوى عن طريق الأقسام تُرفع إلى عميد الكلية.
١١. تجمع اللجنة ردود الشكاوى وترسل بها إلى أصحابها (لذا ينبغي كتابة بيانات صاحب الشكوى وتشمل الاسم (اختياري) - الفرقة - المستوى - الشعبة، وكذلك وسيلة الاتصال به مثل: رقم التليفون - البريد الإلكتروني، أو الاتفاق معه على موعد للرد على الشكوى) وذلك لضمان سرعة التواصل بين أعضاء اللجنة وصاحب الشكوى.



١٢. لا يجوز توقيع أي جزاء على الطالب المشكو منه إلا بعد تحقيق تجربة اللجنة.
١٣. إذا استدعي الطالب المشكو في حقه للحضور أمام اللجنة ولم يحضر بغير عذر مقبول يعاد استدعاؤه كتابة أو بآي وسيلة رسمية فإذا لم يحضر بغير إذن مقبول يتم اتخاذ القرار التأديبي ضده غيابياً.
٤. يجوز للطالب أن يتظلم أمام أمين عام الجامعة من القرارات الصادرة ضده من لجنة النظام الجامعي خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه بالقرار.

### نموذج التقديم بالشکوى

رقم الشكوى ( )

بيانات أساسية:

- الاسم: .....

- الفرقة الدراسية: .....

- البريد الإلكتروني: .....

- رقم الهاتف: .....

تفاصيل الشكوى / المشكلة:

- الإدارة أو القسم المعنى بالشكوى: .....

- الأمور الرئيسية التي تعتبر مصدر الشكوى: .....

- طبيعة وتفاصيل شكوكك: .....

- هل تحدثت مع أحد المسؤولين بالكلية بخصوص هذه الشكوى؟

- إذا كانت الإجابة بنعم، مع من تحدثت وماذا كان الرد؟

- هل تقدمت رسمياً بهذه الشكوى إلى جهة أخرى؟

- إذا كانت الإجابة بنعم فما هي هذه الجهة وماذا كان الرد؟

التاريخ:

التوقيع:



## تجنب تضارب المصالح

تجنب الكلية التضارب في المصالح بين الأطراف المختلفة من خلال: -

- ١- لا يتم اشراك أعضاء هيئة التدريس في القيام بالتدريس أو وضع الامتحانات أو التصحيح أو أعمال الكترونات إذا كان لهم أقارب من الدرجة الأولى حتى الدرجة الرابعة وتقوم الكلية بإبلاغ أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم رسميًا قبل موعد إجراء الامتحانات.
- ٢- لا يتم اشراك أعضاء هيئة التدريس في الإشراف على أي رسائل علمية لأقاربهم أو إذا كانت تربطهم بأصحابها علاقات شخصية.
- ٣- لا يتم السماح لأعضاء هيئة التدريس أو معاونيهم أو العاملين بالقيام بأي أعمال خارج المؤسسة مثل القاء المحاضرات والاشتراك في دورات تدريبية أو القيام بأعمال استشارية إذا كانت تتعارض مع مصلحة المؤسسة.
- ٤- لا تقوم المؤسسة أو أي إدارة من إداراتها بالدخول في تعاملات مالية خارج المؤسسة مع أطراف تربطهم علاقات شخصية أو أسرية مع أعضاء هيئة التدريس أو معاونيهم أو العاملين بالمؤسسة.
- ٥- الإعلان عن الإجراءات التي تستخدمها المؤسسة لتجنب تعارض المصالح لكافة أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالمؤسسة.



## المصداقية والأخلاقيات

تسعى المؤسسة الى الالتزام بالمصداقية والأخلاقيات في جميع سياساتها وتعاملاتها وقراراتها، لذلك فقد عملت المؤسسة على تشكيل لجنة لأعداد قائمة بإجراءات التي تسهم في تحقيق هذا الغرض وقد عملت اللجنة المشكلة لهذا الغرض على صياغة مجموعة اجراءات من خلال الاطلاع على بعض المصادر التي تناولت المصداقية والأخلاقيات واستطلاع آراء الاطراف المعنية من أعضاء هيئة التدريس ومعاونיהם والعاملين والطلاب والأطراف المجتمعية. وفي ضوء المعلومات ونتائج المناقشات التي حصلت عليها اللجنة تم صياغة اجراءات التي يجب أن تتلزم بها المؤسسة لضمان المصداقية والأخلاقيات وذلك على النحو التالي:

### الأخلاقيات المهنية للمؤسسة التعليمية:

- إعداد دليل الأخلاقيات المهنية للمؤسسة.
- نشر دليل الأخلاقيات المهنية لجميع الأطراف.
- مراقبة قواعد الأخلاقيات المهنية بشكل مستمر.
- يتضمن دليل الأخلاقيات المهنية للمؤسسة القواعد التالية:

#### اولاً: قواعد عامة :

يتلزم أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالمؤسسة بالقواعد التالية:

- ✓ المحافظة على روابط المودة والاحترام المتبادل مع الزملاء والرؤساء والمرؤوسين.
- ✓ الاستقلال في مباشرة الاعمال.
- ✓ النزاهة.
- ✓ التعاون والمشاركة مع الزملاء والمرؤوسين.
- ✓ البعد عن مزاحة الزملاء.
- ✓ احترام اللوائح والنظم التي تنظم العمل بالمؤسسة.
- ✓ عدم المبالغة في تقدير المقابل المادي للعمل.
- ✓ الالتزام بالوقت المحدد للعمل.
- ✓ تقبل النقد والنصيحة من الزملاء.



- ✓ التحلي بالأمانة والصدق في جميع التعاملات
- ✓ عدم القيام بأي تصرف من شأنه الإساءة للمؤسسة.
- ✓ المحافظة على ممتلكات المؤسسة.
- ✓ تغلب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة
- ✓ حسن التعامل مع المترددين للحصول على الخدمة
- ✓ القدرة على اتخاذ القرار وعدم التردد.
- ✓ احترام حقوق الآخرين.

## ثانياً: قواعد ترتيب بالتعليم والطلاب:

- يلتزم أعضاء هيئة التدريس ومعاونيه بالمؤسسة بالقواعد التالية:
- ✓ تدريس المادة المرتبطة بالتخصص.
  - ✓ التحضير الجيد للمادة العلمية.
  - ✓ تحديد أهداف المقرر واساليب تقييم الطلاب
  - ✓ إتقان مهارات التدريس من خلال الدورات التدريبية واستخدام وسائل تكنولوجيا المعلومات.
  - ✓ التقييم المستمر لأداء الطلاب واحظار اولى الامور في الحالات التي تستوجب ذلك.
  - ✓ التواجد والمتابعة المستمرة أثناء عقد الامتحان
  - ✓ مراعاة الدقة في اعمال التصحيح ورصد الدرجات.
  - ✓ التعامل مع الطلاب كمعلم وموجه وصديق.
  - ✓ المشاركة في الانشطة الطلابية.
  - ✓ عدم القيام بإعطاء دروس خصوصية ومحاربة هذه الظاهرة المنتشرة في المراكز الخارجية من خلال تخصيص وقت كافي للرد على استفسارات الطلاب.
  - ✓ ارشاد الطلاب عن مصادر المعرفة المختلفة بالمكتبات وشبكات الانترنت.
  - ✓ التعليم والتدريب المستمر في مجال التخصص من خلال الندوات والمؤتمرات ومتابعة المستجدات المحلية والعالمية.
  - ✓ تنمية مهارات التفكير لدى الطلاب من خلال المناقشات.
  - ✓ الحياد والعدالة في تقييم الطلاب.
  - ✓ إعداد أسئلة الامتحان في ضوء الموضوعات التي تم تدريسها للطلاب.



### ثالثاً: قواعد ترتيب بالبحث العلمي:

- ✓ اختيار الموضوعات البحثية التي تلبي احتياجات البيئة والتي تسهم في حل مشكلاتها ومتابعة أثر هذه البحوث في حلها وتطوير المجتمع.
- ✓ توثيق كافة المصادر التي تم الاعتماد عليها في اعداد البحث بطريقة علمية دقيقة.
- ✓ الاشارة الى كافة الاطراف التي عاونت الباحث وساهمت لاستكمال البحث.
- ✓ الاشارة الى كافة وجهات النظر حتى لو تعارضت مع وجهة نظر الباحث.
- ✓ النسقة في تجميع البيانات للدراسة الميدانية وتحليلها والمحافظة على سريتها.
- ✓ عدم بنر النصوص والافكار او التحيز بقصد او بدون قصد عند نقل الافكار.
- ✓ تنمية مهارة البحث العلمي من خلال الاطلاع المستمر على النشرات والكتب ومصادر المعرفة في مجال التخصص.

### رابعاً: قواعد ترتيب بالاشراف العلمي:

- ✓ مساعدة الباحثين والتوجيه المستمر لهمثناء البحث.
- ✓ التأكيد على الامانة العلمية عدم الانزلاق الى الاستهانة بأراء الباحثين واذلالهم.
- ✓ عدم القيام بالإشراف على رسائل العلمية خارج تخصصه العام.
- ✓ عدم قبول أي هدايا من الباحثين الذين يتولى الإشراف عليهم او التريض لهم.

### خامساً:

- ✓ في حالة عدم الالتزام بالإجراءات والقواعد السابقة يكون لعميد الكلية توقيع الجزاء الذي يراه مناسباً في هذا الشأن (التبيه، اللوم، الحرمان من المكافآت التي يكون توزيعها في نطاق سلطة العميد، الخصم من المرتب بما لا يجاوز ثلاثة أيام، رفع الامر لرئيس الجامعة في الحالات التي تخرج عن نطاق سلطاته)



## الأخلاقيات المهنية للموسسة التعليمية

يؤخذ معيار حسن السير والسلوك الحميد للعضو عند ترقينه للدرجة العلمية الأعلى وعند ترشيح القبارئ، يشمل الميثاق لائحة الجزاءات في حالة الخروج عن مقتضيات هذا الميثاق وتدرج شدة الجزاءات في ضوء تكراره وكذلك طبيعة المخالفة وجسامتها بالمرجعية لقانون تنظيم الجامعات لسنة ١٩٧٢م.

### **آليات تفعيل ميثاق شرف المعلم الجامعي**

يسهم في تفعيل هذا الميثاق العناصر الآتية:-

\* تكون المؤسسات الاجتماعية المختلفة على دراية واقتناع بالميثاق وذلك من خلال نشر الميثاق.

\* يتلزم المجتمع باحترام المعلم الجامعي (عضو هيئة التدريس) والحفاظ على حقوقه.

\* تعتمد الجامعة أولاً، ثم الكلية هذا الميثاق وتبذل الجهد للالتزام به.

\* تتضمن برامج اعداد المعلم الجامعي اخلاق التعليم وميثاق شرف المعلم الجامعي، والعمل بجدية على توعية جميع العاملين بالكلية بأهمية الالتزام بميثاق الشرف.

\* تشكيل لجنة حكماً من بعض أعضاء هيئة التدريس بالكلية لوضع آليات تنفيذه لتنمية الالتزام والمحاسبة عن المخالفة.

\* تحفظ الكلية بملف خاص لكل عضو هيئة تدريس يتضمن مدى التزامه الخلقي ويستخدم في أغراض التكرييم أو الترقية أو مختلف شئون التوظيف.

\* يفعل مجلس الكلية ورؤسائه الأقسام العلمية متابعة الالتزام بالميثاق.

\* تشكيل لجنة بالكلية ل القيام بدورات وحملات إعلامية للمساعدة في تنمية الالتزام بالميثاق.

\* اصدار مجلة شهرية للتربية الأخلاقية وتوزيعها مجاناً على أعضاء هيئة التدريس للتوعية والتنمية بأخلاقيات المهنة.

\* عمل دورات تدريبية للمعاونين لتنمية الالتزام بأخلاقيات المهنة.

\* عقد سلسلة ندوات عن المتطلبات الأخلاقيات للأستاذ الجامعي بالجامعات المصرية.



\* النصيبي لظاهرة سرقة المؤلفات العلمية والأبحاث، والاعتداءات على حقوق الملكية الفكرية باتخاذ عقوبات رادعة، والعمل على إدراج أسماء هؤلاء المعتدين وفضحهم على الأنترنت ليكونوا عبرة لمن تسرّع لهم اتباع سلوكهم المشين في السطو على مؤلفات الآخرين، وعدم الاكتفاء من قبل المسؤولين بتوبيخه اللوم فقط.

\* في حالة اكتشاف أي عضو هيئة تدريس متورط في مسائل تمس الشرف أو النزاهة فيما يتعلق بقبول الهدايا أو التبرعات فلابد من قيام العميد بالمساءلة والمحاسبة واتخاذ الإجراءات القانونية وفقاً للوائح والقوانين.

### آلية التظلم من النتائج

نظام تقدم طلب البكالوريوس والدراسات العليا بتظلمات لفحص كراسات الإجابة الخاصة بهم

أولاً :

- بعد إعلان النتيجة للطلاب يتقدم بعض طلاب ( البكالوريوس الدراسات العليا ) الذين لهم رغبة في فحص كراسة الإجابة الخاصة بهم بطلب إلى إدارة شئون الطلاب وإدارة الدراسات العليا في موعد غايته خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور النتيجة وسداد الرسوم المقررة.

ثانياً :

- تجمع الطلبات وترسل إلى مكتب السيد أ.د. وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب والسيد أ.د. وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث ومن ثم يتم فحص تلك الشكاوى وتوزيع صور منها على رؤساء لجان الرصد بأقسام الكلية كل على حسب التخصص.

ثالثاً :

- يقوم كل رئيس لجنة رصد بتصوير كراسات الإجابة لهؤلاء الطلاب وتسليمها إلى السيد أ.د. وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب والسيد أ.د. وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا.

رابعاً :

- يقوم كلاً من السيد أ.د. وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب والسيد أ.د. وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا بدعاوة اللجنة المشكلة لفحص كراسات الإجابة وتحديد ما إذا كان الطالب يستحق درجات من عدمه ( تغيير نتيجة الطالب من عدمه ).



خامساً :

- يقوم السيد أ.د. وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب والسيد أ.د. وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا بدعوة الطلاب للحضور إلى مكتبه لإطلاعهم على صورة من كراسات إجابتهم ومناقشة أستاذ المادة إذا طلب الطالب حضوره.

سادساً :

- يتم عمل مذكرة تشمل جميع نتائج فحص التظلمات ويتم عرضها على لجنة شئون التعليم والطلاب ولجنة الدراسات العليا وأخذ القرار اللازم تمهدأً لعرضها على مجلس الكلية لاعتمادها.



١. إتباع الأنظمة الجامعية ولوائحها والتعليمات والقرارات الصادرة تنفيذاً لها وعدم القيام بأي أعمال مخلة بالأخلاق الإسلامية والأدب العامة.
٢. الانتظام بالدراسة والقيام بكافة المتطلبات الدراسية للمقررات.
٣. يتلزم الطالب بحمل البطاقة الجامعية أثناء وجوده داخل الجامعة وتقديمها للمختصين عند الطلب و المحافظة على النظافة العامة والالتزام بالزى المناسب الذى يكفل� الاحترام اللائق للجامعة.
٤. الالتزام بالقواعد والترتيبيات المتعلقة بإعداد البحث أو التقارير أو الاختبارات وعدم الغش أو الشروع فيه أو المساعدة في ارتكابه أو الإخلال بنظام الامتحانات.
٥. الالتزام بعدم التعرض لممتلكات الجامعة بالإتلاف أو العبث بها أو تعطيلها عن العمل والمحافظة عليها وعلى المواد والكتب الجامعية وإرجاع ما استعير منها في الوقت المحدد.
٦. الالتزام بالهدوء والسكينة داخل مرافق الجامعة وعدم إثارة الإزعاج أو التجمع في غير الأماكن المخصصة وعدم التواجد في الفصول أو الممرات أو المطعم في وقت الصلاة.
٧. معاملة كل منسوبي الجامعة وضيوفها بالاحترام اللائق وعدم الإساءة إليهم أو أهانتهم بالقول أو الفعل.
٨. الالتزام بعدم حضور المحاضرات في المقررات غير المسجل فيها الطالب إلا بإذن خاص من أستاذ المقرر.



٩. عدم تناول المأكولات والمشروبات داخل قاعات الدراسة أو المعامل أو المكتبات الجامعية.
١٠. على الطالب التأكد من أن بريده الإلكتروني الرسمي المعتمد من قبل الجامعة يعمل بشكل صحيح وعليه كذلك فراءة بريده الإلكتروني بشكل يومي لمتابعة ما قد يرسل خلاله من إعلانات أو خلافه.
١١. على الطالب متابعة الإعلانات التي توضع في لوحة الإعلانات الرسمية داخل مبني الجامعة.
١٢. يتلزم الطالب بعدم وجود أخطاء في جدوله الدراسي مثل التعارض في أوقات المحاضرات أو التسجيل في مقرر سبق وأن نجح فيه الطالب وعلى الطالب في حالة وجود أخطاء في الجدول سرعة مراجعة مسجل الجامعة أثناء فترة الإضافة فقط.

المراجع:

جامعة الزقازيق (٢٠١٥): دليل الممارسات العادلة وعدم التمييز، متاح على [www.news.zu.edu.eg>ShowDetails](http://www.news.zu.edu.eg>ShowDetails)

جامعة المنصورة (٢٠١٥): آلية الممارسات العادلة والحيادية وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس والطلاب والعاملين، متاح على [nurfac.mans.edu.eg/files/documents/qaa](http://nurfac.mans.edu.eg/files/documents/qaa)

كلية الفنون التطبيقية جامعة حلوان (٢٠١٦): الآية عدم تضارب المصالح علي اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة، متاح على [applied-arts.helwan.edu.eg](http://applied-arts.helwan.edu.eg)